

مقرر رقم: 2023/13 بتاريخ 04 ماي 2023

إلغاء الحساب الخصوصي المسمى "المبادرة المحلية للتنمية البشرية"

وإرجاع المبالغ غير المستعملة إلى حساب المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

- إن مجلس جماعة عين حرودة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2023 خلال الجلسة الأولى المنعقدة بتاريخ 13 شوال 1444 هـ الموافق 04 ماي 2023 م؛
- وطبقا لأحكام القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بإلغاء الحساب الخصوصي المسمى "المبادرة المحلية للتنمية البشرية" وإرجاع المبالغ غير المستعملة إلى حساب المبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛
- وبعد مباشرة عملية التصويت العلني التي أسفرت على ما يلي:
- عدد الأعضاء الحاضرين خلال عملية التصويت: 23 عضوا.
- عدد الأصوات المعبر عنها: 21 صوتا.
- عدد الأعضاء الموافقين: 21 عضوا وهم السادة: (1 سعيد التومي (2 العرابي لبريكي (3 طارق اللوزي (4 مريم حفيان (5 مريم الفدواش (6 مصطفى برد (7 اليزيد كريم (8 الحسين كباسي (9 سناء بشار (10 مالكة صحي (11 أحمد معني (12 بوشعيب المسيوي (13 هشام شتوان (14 حليلة البروجي (15 محمد سوكاكي (16 صالح الجو (17 كريمة هبلي (18 عبد اللطيف درعة (19 رضوان برد (20 الميلودي قemis (21 التهامي برد.
- عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد.

ملاحظة: السيدة بوشري طالبي والسيد عبد اللطيف الجراري لم يعبرا عن أي موقف سواء بالموافقة أو الرفض أو الامتناع.

يقرر ما يلي:

يوافق المجلس الجماعي لعين حرودة بإجماع الأصوات المعبر عنها على إلغاء الحساب الخصوصي المسمى "المبادرة المحلية للتنمية البشرية" وإرجاع المبالغ غير المستعملة إلى حساب المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

توقيع نائب كاتب المجلس

مصطفى برد

توقيع رئيس الجلسة

النائب الأول للرئيس

سعيد التومي

مقرر رقم: 2023/14 بتاريخ 04 ماي 2023

الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إحداث مؤسسة التعاون بين الجماعات "البيضاء"
وذلك بهدف تمويل عجز الاستغلال الذي يعرفه مرفق النقل بواسطة الحافلات.

- إن مجلس جماعة عين حرودة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2023 خلال الجلسة الأولى المنعقدة بتاريخ 13 شوال 1444 هـ الموافق 04 ماي 2023 م. وطبقا لأحكام القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات. - وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إحداث مؤسسة التعاون بين الجماعات "البيضاء" وذلك بهدف تمويل عجز الاستغلال الذي يعرفه مرفق النقل بواسطة الحافلات:
 - وبعد مباشرة عملية التصويت العلني التي أسفرت على ما يلي:
 - عدد الأعضاء الحاضرين خلال عملية التصويت: 23 عضوا.
 - عدد الأصوات المعبر عنها: 21 صوتا.
 - عدد الأعضاء الموافقين: 21 عضوا وهم السادة: (1 سعيد التومي (2 العرابي لبريكي (3 طارق اللوزي (4 مريم حفيان (5 مريم الفدواش (6 مصطفى برد (7 اليزيد كريم (8 الحسين كباصي (9 سناء بشار (10 مالكة صحي (11 أحمد معني (12 بوشعيب المسيوي (13 هشام شتوان (14 حليلة البروجي (15 محمد سوكاكي (16 صالح الجو (17 كريمة هبلي (18 عبد اللطيف درعة (19 رضوان برد (20 بوشري طالي (21 التهامي برد.
 - عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.
 - عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد.
- ملاحظة: السيد الميلودي قemis والسيد عبد اللطيف الجراري لم يعبرا عن أي موقف سواء بالموافقة أو الرفض أو الامتناع.

يقرر ما يلي:

يوافق المجلس الجماعي لعين حرودة بإجماع الأصوات المعبر عنها على ما يلي:

- عدم المصادقة على تعديل اتفاقية إحداث مؤسسة التعاون بين الجماعات "البيضاء" وذلك بناء على التوصية المتخذة خلال الاجتماع المشترك بين اللجنة المكلفة بالتعمير والبيئة والمرافق العمومية واللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة، والمنعقد بتاريخ 11 أبريل 2023، والتي أكدت على تحفظ المجلس الجماعي بموجب المقرر رقم: 2022/25 بتاريخ 17 ماي 2022، على نص المادة 10 من اتفاقية ملاءمة إحداث مؤسسة التعاون بين الجماعات "البيضاء" مع مقتضيات القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات، وربطه الموافقة النهائية على هذه الأخيرة بإعادة صياغة المادة العاشرة المشار إليها سابقا.

توقيع نائب كاتب المجلس

مصطفى برد

توقيع رئيس الجلسة

النائب الأول للرئيس

سعيد التومي

مقرر رقم: 2023/15 بتاريخ 04 ماي 2023

مشروع قرار تخطيط يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتأهيل مركز جماعة عين حرودة

وتعيين القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض.

- إن مجلس جماعة عين حرودة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2023 خلال الجلسة الأولى المنعقدة بتاريخ 13 شوال 1444 هـ الموافق 04 ماي 2023 م؛
 - وطبقا لأحكام القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
 - وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بمشروع قرار تخطيط يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتأهيل مركز جماعة عين حرودة وتعيين القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض؛
 - وبعد مباشرة عملية التصويت العلني التي أسفرت على ما يلي:
 - عدد الأعضاء الحاضرين خلال عملية التصويت: 24 عضوا.
 - عدد الأصوات المعبر عنها: 20 صوتا.
 - عدد الأعضاء الموافقين: 20 عضوا وهم السادة: (1 سعيد التومي (2 العرابي لبريكي (3 طارق اللوزي (4 مريم حفيان (5 مريم الفدواش (6 مصطفى برد (7 اليزيد كريم (8 الحسين كباسي (9 سناء بشار (10 مالكة صحي (11 أحمد معني (12 بوشعيب المسيوي (13 هشام شتوان (14 حليلة البروجي (15 محمد سوكاكي (16 صالح الجو (17 كريمة هبلي (18 عبد اللطيف درعة (19 ليلى عروش (20 التهامي برد.
 - عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.
 - عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد.
- ملاحظة: السادة: بوشري طالي- رضوان برد - الميلودي قميس و عبد اللطيف الجارري لم يعبروا عن أي موقف سواء بالموافقة أو الرفض أو الامتناع.

يقرر ما يلي:

يوافق المجلس الجماعي لعين حرودة بإجماع الأصوات المعبر عنها على مشروع قرار تخطيط حدود الطريق AH11 من ملتقى شارع المغرب العربي (AH18) مع طريق التهيئة (AH11) إلى غاية المدار المشار إليه بتصميم التهيئة، والذي يتضمن المنطقة الخضراء (V 25) وذلك على الوجهين، مع تعيين القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض ذات الرسوم العقارية عدد: 27831/C - 615/C - 34818/C - 27567/C - 1266/C - 25356/C - 127557/C - 2957/C - 8943/C - 8105/D - 37072/C.

توقيع نائب كاتب المجلس



مصطفى برد

توقيع رئيس الجلسة



سعيد التومي

مقرر رقم: 2023/16 بتاريخ 04 ماي 2023

الموافقة على مشروع تعديل اتفاقية شراكة بين جماعة عين حرودة

وجمعية نبض الحياة لذوي الاحتياجات الخاصة.

- إن مجلس جماعة عين حرودة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2023 خلال الجلسة الأولى المنعقدة بتاريخ 13 شوال 1444 هـ الموافق 04 ماي 2023 م؛
 - وطبقا لأحكام القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
 - وبعد تقديم عرض رئيس الجلسة حول النقطة المتعلقة بالموافقة على مشروع تعديل اتفاقية شراكة بين جماعة عين حرودة وجمعية نبض الحياة لذوي الاحتياجات الخاصة؛
 - وبعد مباشرة عملية التصويت العلني التي أسفرت على ما يلي:
 - عدد الأعضاء الحاضرين خلال عملية التصويت: 23 عضوا.
 - عدد الأصوات المعبر عنها: 21 صوتا.
 - عدد الأعضاء الموافقين: 21 عضوا وهم السادة: (1 سعيد التومي (2 العرابي لبريكي (3 طارق اللوزي (4 مريم حفيان (5 مريم الفدواش (6 مصطفى برد (7 اليزيد كريم (8 الحسين كباسي (9 سناء بشار (10 مالكة صحي (11 أحمد معني (12 بوشعيب المسيوي (13 هشام شتوان (14 حليلة البروجي (15 محمد سوكاكي (16 صالح الجو (17 كريمة هبلي (18 عبد اللطيف درعة (19 رضوان برد (20 بوشري طالبي (21 التهامي برد.
 - عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.
 - عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد.
- ملاحظة: السيد الميلودي قemis والسيد عبد اللطيف الجارري لم يعبرا عن أي موقف سواء بالموافقة أو الرفض أو الامتناع.

يقرر ما يلي:

يوافق المجلس الجماعي لعين حرودة بإجماع الأصوات المعبر عنها على تأجيل التداول حول هذه النقطة إلى دورة مقبلة.


توقيع نائب كاتب المجلس



مصطفى برد

توقيع رئيس الجلسة

النائب الأول للرئيس



سعيد التومي

مقرر رقم: 2023/17 بتاريخ 04 ماي 2023

تعديل القرار الجبائي لجماعة عين حرودة.

- إن مجلس جماعة عين حرودة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2023 خلال الجلسة الأولى المنعقدة بتاريخ 13 شوال 1444 هـ الموافق 04 ماي 2023 م؛

- وطبقا لأحكام القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات. وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بتعديل القرار الجبائي لجماعة عين حرودة؛

- وبعد مباشرة عملية التصويت العلني التي أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين خلال عملية التصويت: 23 عضوا.

- عدد الأصوات المعبر عنها: 19 صوتا.

- عدد الأعضاء الموافقين: 18 عضوا وهم السادة: 1) سعيد التومي 2) العرابي لبريكي 3) طارق اللوزي 4) مريم حفيان 5) مريم الفدواش 6) مصطفى برد 7) اليزيد كريم 8)

الحسين كباسي 9) سناء بشار 10) مالكة صحي 11) أحمد معني 12) بوشعيب المسيوي 13) هشام شتوان 14) حليلة البروجي 15) محمد سوكاكي 16) صالح الجو 17)

كريمة هيلي 18) عبد اللطيف ذرعة.

- عدد الأعضاء الراضين : عضو واحد وهو السيد عبد اللطيف الجراري.

- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: عضوان وهما السيد الميلودي قميس والسيدة بوشري طالبي.

ملاحظة: السيد رضوان برد و السيد التهامي برد لم يعبرا عن أي موقف سواء بالموافقة أو الرفض أو الامتناع.

يقرر ما يلي:

يوافق المجلس الجماعي لعين حرودة بأغلبية الأصوات المعبر عنها على التعديلات التي شملت بعض فصول مشروع القرار الجبائي المستمر رقم 2023/20. وهي كالتالي:

الملاحظات	2023/20 القرار الجبائي 2023/20		2022/19 القرار الجبائي 2022/19		رقم الفصل
	السعر	تسمية الرسم	السعر	تسمية الرسم	
حذف التصنيف R+4 و R+5 والاقتصار على اسم منطقة العمارات	20.00 درهم	منطقة العمارات	15.00 درهم 20.00 درهم	- منطقة العمارات في حدود R+4 - منطقة العمارات ابتداء من R+5	الفصل 1: الرسم المفروض على الأراضي الحضرية غير المبنية:
إضافة بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 1276 بتاريخ 2022/02/04	يساوي الرسم مبلغ جميع المصاريف التي يستلزمها إصلاح الطرق مع إضافة علاوة قدرها 25 % من المصاريف المستحقة . في حالة إذا قام المسؤول عن الإلتاف بالإصلاحات على نفقته يستخلص فقط زيادة 25% من المصاريف المستحقة .	الرسم المترتب عن ائلاف الطرق			إضافة فصل جديد : الفصل 7
حذف كلمة تجاري	300.00 درهم للمتر مربع	معروض ذو طابع تجاري	300.00 درهم للمتر مربع	معروض ذو طابع تجاري و ترويجي	الفصل 8 الرقم 3 السطر 7 : الإتاوة على احتلال الملك العام للجماعة لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية
تغيير في وحدة القياس	50.00 للمتر طولي	منافذ محطات توزيع الوقود	50.00 درهم للمربع	منافذ محطات توزيع الوقود	الفصل 8 : الإتاوة عن الاحتلال المؤقت للملك العام للجماعة لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية السطر 8:
إضافة أتاوتين	500.00 للوحدة 20.00 درهم للمتر مربع	- صهاريج تخزين الوقود - استغلال الرصيف من قبل محطات توزيع الوقود			إضافة بالفصل 8 بعد السطر 8
تغيير اسم الإتاوة	100.00 درهم للمتر مربع	أكشاك	100.00 درهم للمتر مربع	أكشاك بيع الجرائد	الفصل 8 : السطر 9:
تغيير اسم الإتاوة و التسعيرة	150.00 درهم للمتر مربع	مكاتب البيع- مكاتب الأوراش	100.00 درهم للمتر مربع	مكاتب البيع- مكاتب الأوراش	الفصل 8 : السطر 10:
إضافة	ثمن جزافي لكل شباك 500.00 درهم لكل ربع سنة	الشببيك الأوتوماتيكية الخاصة بالأداء			إضافة في الفصل 8 بعد السطر 13:
إضافة	20.000 درهم للوحدة عن كل ربع سنة	اللوحات الاشهارية بواسطة مخطوطات و رسومات على واجهة البنايات			الفصل 9 : الإتاوة على الأشهار بحامل

تحديد سعر الاتاوة بناء على عدد الأمتار المستغلة	- 500.00 درهم في حدود 100 متر مربع - 250.00- درهما لما زاد عن 100 متر مربع	اللوحات الأشهارية المشيئة بمقر ممارسة النشاط التجاري او غيره	500.00 درهم للمتر مربع	اللوحات الأشهارية المشيئة بمقر ممارسة النشاط التجاري او غيره	500.00 درهم للمتر مربع	الفصل 9 : الاتاوة على الأشهار بحامل مثبت بالعقارات المتواجدة بتراب الجماعة السطر 13
تحديد سعر الاتاوة بناء على عدد الأمتار المستغلة	اللوحات الأشهارية التي: - يفوق قياسها 50 متر مربع بسعر 20.000 درهم لرابع سنة . - من 50 متر مربع الى 40متر مربع 15.000 درهم - من 40 متر مربع الى 30متر مربع 10.000 درهم - من 30 متر مربع الى 20متر مربع 7000.00 درهم - أقل من 20 متر مربع 5000.00 درهم	اللوحات الأشهارية المشيئة بالتحيزات العقارية او المجموعات السكنية	500.00 درهم للمتر مربع	اللوحات الأشهارية المشيئة بالتحيزات العقارية او المجموعات السكنية	500.00 درهم للمتر مربع	الفصل 9 السطر 14
تحديد سعر الاتاوة بناء على عدد الأمتار المستغلة	اللوحات الأشهارية التي: - يفوق قياسها 50 متر مربع بسعر 25.000 درهم لرابع سنة . - من 50 متر مربع الى 40 متر مربع 20.000 درهم - من 40 متر مربع الى 30 متر مربع 15.000 درهم - من 30 متر مربع الى 20 متر مربع 10.000 درهم - أقل من 20 متر مربع 7000.00 درهم	اللوحات الأشهارية المتحركة المشيئة بالتحيزات العقارية او المجموعات السكنية	1000.00 درهم للمتر مربع	اللوحات الأشهارية المتحركة المشيئة بالتحيزات العقارية او المجموعات السكنية	1000.00 درهم للمتر مربع	الفصل 9 السطر 15
إضافة	100 درهم للمتر مربع في حدود 100 متر مربع - 50.00 درهم لما زاد عن 100 متر مربع إضافة 750.00 درهم عن كل ربع سنة .	اللوحات الأشهارية الخاصة بجواز الأوراش Palissades إشهار بواسطة طوطم أقل من ثلاث أمتار مربعة إشهار بواسطة طوطم للصيديات	100.00 درهم للمتر مربع	اللوحات الأشهارية الخاصة بجواز الأوراش Palissades	100.00 درهم للمتر مربع	الفصل 9 السطر 16 إضافة السطر 22
إضافة	300.00 درهم لرابع سنة .	حذف هذا الفصل				الفصل 9 وإضافة السطر 25
تغيير التسعيرة	1000.00 درهم	رخص السكن للمعاملات ابتداء من R+5	500.00 درهم	رخص السكن للمعاملات ابتداء من R+5	500.00 درهم	الفصل 17 الرقم 3 رخص السكن ورخص المطابقة
	5000.00 درهم	رخص السكن للمجموعات السكنية	2000.00 درهم	رخص السكن للمجموعات السكنية	2000.00 درهم	الفصل 17

3 رخص السكن ورخص المطابقة الفصل 17 3 رخص السكن ورخص المطابقة	شهادة المطابقة للوحدات الصناعية	2000.00 درهم	شهادة المطابقة للوحدات الصناعية	2000.00 درهم	شهادة المطابقة للوحدات الصناعية	3 رخص السكن ورخص المطابقة الفصل 17 3 رخص السكن ورخص المطابقة
إضافة في الفصل 17 رخص مزاولة النشاط	<ul style="list-style-type: none"> - تصريح بمزاولة أو تحويل نشاط تجاري أو صناعي أو حرفي أو خدماتي غير منظم - الإذن بمزاولة أو تحويل نشاط تجاري أو صناعي أو حرفي أو خدماتي غير منظم - الخاضع للقطر التحملات 	500.00 درهم 1000.00 درهم	<ul style="list-style-type: none"> - التصريح بمزاولة أو تحويل نشاط تجاري أو صناعي أو حرفي أو خدماتي غير منظم - الإذن بمزاولة أو تحويل نشاط تجاري أو صناعي أو حرفي أو خدماتي غير منظم - الخاضع للقطر التحملات و بحت المتافع والمضار 	500.00 درهم 1000.00 درهم	<ul style="list-style-type: none"> - التصريح بمزاولة النشاط للمؤسسات غير المرتبئة - رخص مزاولة النشاط للمؤسسات المرتبئة الصغرى 	إضافة في الفصل 17 رخص مزاولة النشاط
إضافة في الفصل 17 رخص مزاولة النشاط	<ul style="list-style-type: none"> - الشركات والمؤسسات الأخرى - نهارا - الشركات والمؤسسات الأخرى - ليلا - الهيئات والشركات والمؤسسات الأخرى نهارا - الهيئات والشركات والمؤسسات الأخرى ليلا 	400.00 درهم/الساعة 600.00 درهم/الساعة 200.00 درهم للساعة 400.00 درهم للساعة	<ul style="list-style-type: none"> - الشركات والمؤسسات الأخرى - نهارا - الشركات والمؤسسات الأخرى - ليلا - الهيئات والشركات والمؤسسات الأخرى نهارا - الهيئات والشركات والمؤسسات الأخرى ليلا 	400.00 درهم/الساعة 600.00 درهم/الساعة 200.00 درهم للساعة 400.00 درهم للساعة	<ul style="list-style-type: none"> - الشركات والمؤسسات الأخرى غير المحلية نهارا - الشركات والمؤسسات الأخرى غير المحلية ليلا - الهيئات والشركات والمؤسسات الأخرى غير المحلية ليلا 	إضافة في الفصل 17 رخص مزاولة النشاط
3 ملاعب القرب	حذف عبارة غير المحلية	200.00 درهم للساعة 400.00 درهم للساعة	<ul style="list-style-type: none"> - الشركات والمؤسسات الأخرى - نهارا - الشركات والمؤسسات الأخرى - ليلا - الهيئات والشركات والمؤسسات الأخرى نهارا - الهيئات والشركات والمؤسسات الأخرى ليلا 	200.00 درهم للساعة 400.00 درهم للساعة	<ul style="list-style-type: none"> - الشركات والمؤسسات الأخرى غير المحلية نهارا - الشركات والمؤسسات الأخرى غير المحلية ليلا - الهيئات والشركات والمؤسسات الأخرى غير المحلية ليلا 	إضافة في الفصل 17 رخص مزاولة النشاط
الفصل 19 2 الناقعة المغطاة 3 ملاعب القرب	حذف عبارة غير المحلية	400.00 درهم/الساعة 600.00 درهم/الساعة	<ul style="list-style-type: none"> - الشركات والمؤسسات الأخرى - نهارا - الشركات والمؤسسات الأخرى - ليلا - الهيئات والشركات والمؤسسات الأخرى نهارا - الهيئات والشركات والمؤسسات الأخرى ليلا 	400.00 درهم/الساعة 600.00 درهم/الساعة	<ul style="list-style-type: none"> - الشركات والمؤسسات الأخرى غير المحلية نهارا - الشركات والمؤسسات الأخرى غير المحلية ليلا - الهيئات والشركات والمؤسسات الأخرى غير المحلية ليلا 	إضافة في الفصل 17 رخص مزاولة النشاط
الفصل 28 واجبات سحب العربات	تعديل التصنيف و التسعيرة	150-- درهم نهارا و ليلا 50- درهم نهارا و ليلا 250 درهم نهارا و 300 درهم ليلا 200- درهم نهارا و 500 درهم ليلا 400- درهم نهارا و 600 درهم ليلا 800- درهم نهارا و 1000 درهم ليلا	<ul style="list-style-type: none"> - الرراجات النارية العادية - الرراجات الهوائية - الدراجات ثلاثية العجلات - السيارات الصغيرة - الشاحنات و العربات من 3.5 طن الى 8 طن - الشاحنات و العربات أكثر من 8 طن 	150 درهم 200 درهم 300 درهم 1000 درهم	<ul style="list-style-type: none"> - الرراجات النارية العادية - السيارات الصغيرة التي لا تتجاوز 3.5 طن - الشاحنات و باقي العربات التي تتجاوز 3.5 طن و لا تتجاوز 8 طن - الشاحنات و باقي العربات التي تتجاوز 3.5 طن و لا تتجاوز 8 طن 	الفصل 34 غرامة احتلال المالك العام للجماعة بدون ترخيص
الفصل 34 غرامة احتلال المالك العام للجماعة بدون ترخيص	بناء على القانون 57.19 و خاصة المادة 27 منه.		<ul style="list-style-type: none"> - الرراجات النارية العادية - الرراجات الهوائية - الدراجات ثلاثية العجلات - السيارات الصغيرة - الشاحنات و العربات من 3.5 طن الى 8 طن - الشاحنات و العربات أكثر من 8 طن 		<ul style="list-style-type: none"> - الرراجات النارية العادية - السيارات الصغيرة التي لا تتجاوز 3.5 طن - الشاحنات و باقي العربات التي تتجاوز 3.5 طن و لا تتجاوز 8 طن - الشاحنات و باقي العربات التي تتجاوز 3.5 طن و لا تتجاوز 8 طن 	الفصل 34 غرامة احتلال المالك العام للجماعة بدون ترخيص

تغيير تسمية الغرامات	1000.00 درهم لكل عملية	رمي النفايات و أنقاض البناء من طرف الخواص. رمي أنقاض البناء و النفايات الصناعية من طرف الشركات	1000.00 درهم لكل عملية 10000.00 درهم لكل عملية	رمي أنقاض البناء من طرف الخواص رمي النفايات الصناعية من طرف الشركات	الفصل 37: غرامة رمي النفايات في الأماكن غير المرخصة
تغيير التسمية و طريقة احتساب الغرامة	يتم احتساب هذه الغرامة بناء على التكلفة الإجمالية للشيء الذي تم إتلافه .	الفصل 38 : غرامة إتلاف الممتلكات الجماعية الكائنة بالحدائق العمومية و الملك العام للجماعة - إتلاف الأغراس بالحدائق العمومية و إتلاف الأعمدة الكهربائية و غيرها بالأماكن العامة...	1000.00 درهم لكل عملية	إتلاف الأغراس بالحدائق العمومية و الأماكن العامة	تغيير: الفصل 38

توقيع نائب كاتب المجلس



مصطفى بـرد

توقيع رئيس الجلسة

النائب الأول للرئيس



سعيد التومي

مقرر رقم: 2023/18 بتاريخ 04 ماي 2023

تحويل اعتماد بميزانية التسيير.

إن المجلس الجماعي عين حرودة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2023 خلال الجلسة الأولى المنعقدة

بتاريخ 13 شوال 1444 هـ الموافق 04 ماي 2023 م؛

- وطبقا لأحكام القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بتحويل اعتماد بميزانية التسيير؛

- وبعد مباشرة عملية التصويت العلني التي أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين خلال عملية التصويت: 23 عضوا.

- عدد الأصوات المعبر عنها: 20 صوتا.

- عدد الأعضاء الموافقين: 18 عضوا وهم السادة: (1 سعيد التومي (2 العربي لبريكي (3 طارق اللوزي (4 مريم

حفيان (5 مريم الفدواش (6 مصطفى برد (7 اليزيد كريم (8 الحسين كباسي (9 سناء بشار (10 مالكة صحي

(11 أحمد معني (12 بوشعيب المسيوي (13 هشام شتوان (14 حليلة البروجي (15 محمد سوكاكي (16 صالح

الجو (17 كريمة هبلي (18 عبد اللطيف درعة.

- عدد الأعضاء الراضين : عضوان وهما السيد الميلودي قميس والسيدة بوشري طالبي.

- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت : لا أحد.

ملاحظة: السادة رضوان برد- التهامي برد- عبد اللطيف الجارري لم يعبروا عن أي موقف سواء بالموافقة أو الرفض أو

الامتناع.

يقرر ما يلي:

يوافق المجلس الجماعي لعين حرودة بأغلبية الأصوات المعبر عنها على تحويل اعتماد بميزانية التسيير مجموعته

370 000,00 درهم، من الفصل التالي:

الاعتماد النهائي	الاعتماد المحول	الاعتماد الأصلي	عنوان الميزانية	رمز الميزانية			
				السطر	المشروع	الفصل البرنامج	الباب
19 630 000,00	370 000,00	20 000 000,00	دفعات لفائدة الشركات الخاصة نظير الخدمات التي تسديها للجماعات الترابية	61	60	40/40	50
19 630 000,00	370 000,00	20 000 000,00	مجموع الاعتمادات المحولة				

إلى الفصول التالية:

الاعتماد النهائي	الاعتماد المحول	الاعتماد الأصلي	عنوان الميزانية	رمز الميزانية			
				السطر	المشروع	الفصل البرنامج	الباب
295 000,00	100 000,00	195 000,00	لوازم المكتب، مواد الطباعة أوراق ومطبوعات	31	30	30/30	10
1 400 000,00	200 000,00	1 200 000,00	إعانات للجمعيات الرياضية	11	10	20/20	20
570 000,00	70 000,00	500 000,00	مساعدات ودعم الجمعيات	13	10	10/10	20
2 265 000,00	370 000,00	1 895 000,00	مجموع الاعتمادات التي تم تحويلها				

توقيع نائب كاتب المجلس

مصطفى برد

توقيع رئيس الجلسة

النائب الأول للرئيس

سعيد التومي

مقرر رقم: 2023/19 بتاريخ 16 ماي 2023

برمجة الفائض المالي لسنة 2022.

- إن مجلس جماعة عين حرودة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2023 خلال الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 25 شوال 1444 هـ الموافق 16 ماي 2023 م؛
- وطبقا لأحكام القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة برمجة الفائض المالي لسنة 2022؛
- وبعد مباشرة عملية التصويت العلني التي أسفرت على ما يلي:
- عدد الأعضاء الحاضرين خلال عملية التصويت: 23 عضوا.
- عدد الأصوات المعبر عنها: 23 صوتا.
- عدد الأعضاء الموافقين: 23 عضوا وهم السادة: (1 سعيد التومي (2 العرابي لبريكي (3 طارق اللوزي (4 مريم حفيان (5 مريم الفدواش (6 مصطفى برد (7 أحمد معني (8 سناء بشار (9 الحسين كباسي (10 اليزيد كريم (11 بوشعيب المسيوي (12 هشام شتوان (13 أنيس الداودي (14 خديجة الشعناني (15 صالح الجو (16 كريمة هبلي (17 محمد سوكاكي (18 عبد اللطيف درعة (19 قميس الميلودي (20 التهامي برد (21 ليلي عروش (22 لطيفة الزين (23 رضوان برد.
- عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد.

يقرر ما يلي:

يوافق المجلس الجماعي لعين حرودة بإجماع الأصوات المعبر عنها على برمجة الفائض المالي لسنة 2022

البالغ مجموعه: 29 333 882,67 درهم إلى المشاريع التالية:

المشروع	الاعتماد المقترح بالدرهم
شراء أدوات البستنة	100.000,00
شراء مضخات مائية	200.000,00
تهيئة مقبرة	300.000,00
الدراسات	2.000.000,00
تهيئة المساحات الخضراء	1.500.000,00
تثبيت كاميرات المراقبة	800.000,00
شراء عتاد التزيين	2.000.000,00

800.000,00	شراء عتاد تقني
1.200.000,00	شراء شاحنة
1.400.000,00	شراء جرار مزود بألة تنقية الرمال
200.000,00	شراء برنامج معلوماتي لمصلحة الحسابات
200.000,00	شراء عتاد صيانة العشب الاصطناعي
1.000.000,00	تهيئة ملعب القرب
6.493.882,67	بناء دار الشباب (تكملة)
8.700.000,00	بناء مقر الجماعة (تكملة)
700.000,00	شراء مولد كهربائي - حجم كبير
240.000,00	شراء سيارة مصلحة
200.000,00	شراء برنامج معلوماتي للمرآب الجماعي
300.000,00	شراء برنامج معلوماتي - الحالة المدنية ومكتب الضبط
1.000.000,00	تجهيز المساجد
29.333.882,67	المجموع

توقيع نائب كاتب المجلس

مصطفى بـرد

توقيع رئيس الجلسة

النائب الأول للرئيس

سعيد التومي

مقرر رقم: 2023/20 بتاريخ 16 ماي 2023
حول الإنارة العمومية بجماعة عين حرودة.

- إن مجلس جماعة عين حرودة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2023 خلال الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 25 شوال 1444 هـ الموافق 16 ماي 2023 م؛
- وطبقا لأحكام القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالإنارة العمومية بجماعة عين حرودة؛
- وبعد مباشرة عملية التصويت العلني التي أسفرت على ما يلي:
- عدد الأعضاء الحاضرين خلال عملية التصويت: 23 عضوا.
- عدد الأصوات المعبر عنها: 23 صوتا.
- عدد الأعضاء الموافقين: 23 عضوا وهم السادة: (1 سعيد التومي (2 العرابي لبريكي (3 طارق اللوزي (4 مريم حفيان (5 مريم الفدواش (6 مصطفى برد (7 أحمد معني (8 سناء بشار (9 الحسين كباسي (10 اليزيد كريم (11 بوشعيب المسيوي (12 هشام شتوان (13 أنيس الداودي (14 خديجة الشعناني (15 صالح الجو (16 كريمة هبلي (17 محمد سوكاكي (18 عبد اللطيف درعة (19 قemis الميلودي (20 التهامي برد (21 ليلي عروش (22 لطيفة الزين (23 رضوان برد.
- عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد.

يقرر ما يلي:

يوافق المجلس الجماعي لعين حرودة بإجماع الأصوات المعبر عنها على توصية اللجنة المكلفة بالتعمير والبيئة والمرافق العمومية المتخذة خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 10 أبريل 2023، والتي تدعو شركة ليديك إلى العمل على تطبيق مخرجات الاجتماعات الدورية التي تنعقد في إطار هذه اللجنة. كما تدعوها إلى الالتزام بمقتضيات المخطط المديرية للتهيئة الخاصة بالإنارة SDAL، والعمل على أساسه على إعداد مخطط خاص بمركز جماعة عين حرودة تماشيا مع أهداف برنامج عمل الجماعة خاصة تحقيق الانسجام المجالي بين المركز ومدينة زناتة الجديدة.

توقيع نائب كاتب المجلس

مصطفى برد

توقيع رئيس الجلسة

النائب الأول للرئيس

سعيد التومي

مقرر رقم: 2023/21 بتاريخ 16 ماي 2023

المصادقة على ميثاق الافتتاح الداخلي لجماعة عين حرودة.

- إن مجلس جماعة عين حرودة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2023 خلال الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 25 شوال 1444 هـ الموافق 16 ماي 2023 م؛
- وطبقا لأحكام القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالمصادقة على ميثاق الافتتاح الداخلي لجماعة عين حرودة؛
- وبعد مباشرة عملية التصويت العلني التي أسفرت على ما يلي:
- عدد الأعضاء الحاضرين خلال عملية التصويت: 23 عضوا.
- عدد الأصوات المعبر عنها: 23 صوتا.
- عدد الأعضاء الموافقين: 23 عضوا وهم السادة: (1 سعيد التومي (2 العرابي لبريكي (3 طارق اللوزي (4 مريم حفيان (5 مريم الفدواش (6 مصطفى برد (7 أحمد معني (8 سناء بشار (9 الحسين كباسي (10 اليزيد كريم (11 بوشعيب المسيوي (12 هشام شتوان (13 أنيس الداودي (14 خديجة الشعناني (15 صالح الجو (16 كريمة هبلي (17 محمد سوكاكي (18 عبد اللطيف درعة (19 قميس الميلودي (20 التهامي برد (21 ليلي عروش (22 لطيفة الزين (23 رضوان برد.
- عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد.

يقرر ما يلي:

يوافق المجلس الجماعي لعين حرودة بإجماع الأصوات المعبر عنها على ميثاق الافتتاح الداخلي لجماعة عين حرودة. وهو كالتالي:

مقدمة

تعتبر الجماعة فاعلا أساسيا في التنمية المحلية، وهي بذلك مطالبة بترجمة مبادئ الحكامة الجيدة على أرض الواقع من خلال تخليق الحياة العامة ووضع إدارة محلية حديثة وفعالة وذات أداء جيد. ويشكل الافتتاح الداخلي إحدى الأدوات الأساسية التي تساعد إدارة الجماعة على تجسيد المبادئ التي ينص عليها دستور المملكة من خلال وضع قواعد الحكامة ومراقبة تدبير الموارد المالية والبرامج وتقييم الأداء وربط المسؤولية بالمحاسبة. ويترجم القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات، من خلال القسم الثامن، مبادئ الحكامة الجيدة

كما نص عليها الدستور، وذلك من خلال مطالبته الجماعات بوضع أسس تحديث الإدارة والرفع من مستوى نجاعتها وتقييم البرامج المنجزة، حيث نص القانون التنظيمي المشار إليه، في المادة 272 على اعتماد الجماعة للافتتاح:

"يجب على الجماعة، تحت إشراف رئيس مجلسها، اعتماد التقييم لأدائها، والمراقبة الداخلية، والافتتاح، وتقديم حصة تديرها...."

وفي هذا الإطار، يهدف ميثاق الافتتاح الداخلي إلى تأمين إنجاز عمليات الافتتاح بصفة مهنية وموضوعية ومحايدة، خاصة بالنسبة للأطراف المدعوة للتعاون على إنجازها (رئيس مجلس الجماعة، ومدير المصالح، والمفتحصون الداخليون، ومسؤولو مختلف مصالح الجماعة).

ويحتل ميثاق الافتتاح الداخلي للجماعة الإحاط العام الذي يمارس فيه المفتحص الداخلي بالجماعة مسؤوليةته بالنظر إلى مكانته داخل منظومة الجماعة. كما يشكل وثيقة رسمية تحدد أهداف ومسؤولية الافتتاح الداخلي ونطاق مزاولة أنشطة الافتتاح وموقع هذه الوظيفة داخل إدارة الجماعة.

كما يتضمن الميثاق التوجهات الضرورية لممارسة مهام الافتتاح الداخلي، من خلال مجموعة من المبادئ الأساسية المرتبطة بأخلاقيات وقواعد المهنة واحترام المعايير المهنية للمنظمة لهذا المجال.

يخضع تفعيل وتعيين ميثاق الافتتاح الداخلي لمصادقة مجلس الجماعة.

المهام والنطاق

1.1 مهمة وظيفة الافتتاح الداخلي

تتمثل مهمة الافتتاح الداخلي في إنجاز عمليات الافتتاح داخل مصالح إدارة الجماعة، حيث يقوم المفتحص الداخلي بتقييم مستقل وموضوعي لآليات المراقبة الداخلية ونظام الحكامة بالجماعة من أجل مساعدة رئيس مجلسها ومسؤولي الإدارة على أداء مهامهم وتحقيق أهدافهم بشكل فعال، كما يعمل الافتتاح الداخلي على إبراز مدى تحكم الإدارة في المخاطر التي قد تهدد عملها، ويقدم نصائح وتوصيات من شأنها أن تشكل قيمة مضافة لتحسين تدير الجماعة.

2.1 نطاق وظيفة الافتتاح الداخلي

تتمثل مهام الافتتاح الداخلي في الكشف عن المخاطر وتقييمها وكذا اقتراح توصيات موضوعية وعملية من شأنها تحسين التدير بالجماعة. ويهدف الافتتاح الداخلي بالجماعة إلى ما يلي:

- ضمان نظام مراقبة داخلية فعال، ورصد مدى تحكم الجماعة في تدير مخاطر التسيير عن طريق التأكد من مدى تمكن آليات المراقبة المعتمدة على مواجهة المخاطر المرتبطة بأنشطة الجماعة من حيث احتمال وقوعها وأثرها؛
- تحديد الوسائل الكفيلة بتحسين مستوى النجاعة في التسيير الإداري والمالي والتفني للجماعة والتحقق من أن النتائج المحصل عليها في إنجاز العمليات والأنشطة مطابقة للأهداف المسطرة والالتزامات التعاقدية بين الجماعة وشركائها؛

- ترشيد استعمال الموارد وعقلنة الإجراءات المتخذة؛
- التحقق من مدى إنجاز العمليات طبقا للقوانين والتشريعات والمساطر التي تخضع لها الجماعة؛
- ضمان احترام المعايير المطبقة في مجال مالية الجماعة الجماعات ومحاسبتها؛
- التأكد من صدقية وشمولية البيانات المالية والمعلومات الصادرة عن مصالح الجماعة وكذا إجراءات إعدادها، ومراقبتها ونشرها.

3.1 اختصاصات وظيفة الافتخاص الداخلي

- تتمثل اختصاصات وظيفة الافتخاص الداخلي فيما يلي:
 - وضع مخطط للافتخاص الداخلي يمتد على ثلاث سنوات والقيام بتعيينه مرة في السنة على الأقل، ويتم اعتماد مقارنة مبنية على المخاطر في إعداد هذا المخطط؛
 - التواصل مع مسؤولي الجماعة حول مضامين دليل مساطر الافتخاص الداخلي؛
 - إنجاز عمليات الافتخاص الداخلي طبقا لمخطط الافتخاص والتحقق من احترامها للقواعد والمبادئ المحددة في هذا الميثاق؛
 - تحرير تقارير مركبة تضم أبرز نتائج عمليات الافتخاص الداخلي المنجزة، مع مراعاة مبادئ الحياد والوضوح والكفاءة والسرية المهنية وحفظها طبقا للمعايير المهنية المعتمدة؛
 - وضع نظام لتتبع تنفيذ توصيات عمليات الافتخاص الداخلي وكذا التوصيات الصادرة عن هيئات التدقيق الخارجي (المجلس الجهوي للحسابات، المنشية العامة للإدارة الترابية، المنشية العامة للمالية... إلخ)؛
 - إعداد تقارير دورية وسنوية حول أنشطة الافتخاص الداخلي.
- ### 2 الصلاحيات والمبادئ
- #### 1.2 صلاحيات الافتخاص الداخلي

تخضع وظيفة الافتخاص الداخلي لرئيس مجلس الجماعة ويعمل المتخصصون الداخليون تحت إشراف هذا الأخير، وتوجه إليه تقارير عمليات الافتخاص الداخلي عن طريق المسؤول عن وظيفة الافتخاص الداخلي، ويتعين على مدير المصالح التنسيق بين كافة هيكل إدارة الجماعة قصد تنفيذ التوصيات النهائية لعمليات الافتخاص الداخلي.

ويتمتع المتخصص الداخلي في مزاولة مهامه، بالحق في الحصول على المعلومات التي تدخل في نطاق مهمة الافتخاص التي يقوم بها. وفي هذا الإطار، يحق للمتخصص الداخلي الحصول على جميع الوثائق والمعلومات المتاحة لدى مصالح الجماعة، وكذا الولوج لجميع مرافق الجماعة سواء الإدارية أو المستودعات أو المرائب أو التخيزرات.

2.2 المبادئ الأساسية لمزاولة وظيفة الافتتاح الداخلي

- الاستقلالية والحياد: على المفتاح الداخلي الالتزام بالمعايير المهنية في علاقته مع موظفي المصالح الخاضعة للافتتاح. وحتى يتسنى كسب ثقة الموظفين الجماعيين والخاضعين للافتتاح، يجب أن يتسم سلوكه بالنزاهة والحياد واحترام الأخلاقيات والسلوكيات المهنية الضرورية. وعليه، يجب الالتزام بالمبادئ والشروط التالية:

- أن يطبق المساطر المحددة في دليل مساطر الافتتاح الداخلي بخصوص تخطيط المهام وإنجازها وتوثيق الأعمال المنجزة؛
- أن يكون مستقلاً عن المصالح التدييرية وألا يشارك في إعداد وتنفيذ آليات المراقبة الداخلية أو المساهمة في مشاريع أو برامج يمكن أن تشكل موضوع افتتاح أو تقييم قد يقوم به؛
- ألا توكل إليه مهمة افتتاح أنشطة أو وظائف أو برامج أو أعمال سبق أن كان مسؤولاً عليها في السنتين السابقتين؛
- ألا يشارك في أنشطة أو يربط علاقات شخصية داخل أو خارج الجماعة من شأنها أن تؤثر على استقلالية عمله؛
- أن يتحلى بالموضوعية والحياد في جميع أنشطته وتقاريره التي يجب أن تكون دقيقة وموثقة.
- أن يحرص على تحصين استقلاليته وتجنب أي تضارب محتمل في المصالح من خلال رفض كل ما من شأنه التأثير على استقلاليته ونزاهته؛
- أن يستعمل، بشكل محايد، المعلومات المحصل عليها من قبل المصالح موضوع الافتتاح.

كما يتعين على المفتاح الداخلي للجماعة احترام المبادئ التالية:

- السرية المهنية: المفتاح الداخلي ملزم بعدم الإفصاح لأطراف أخرى عن المعلومات التي حصل عليها أثناء مزاولة مهامه.

- الكفاءة: على المفتاح الداخلي أن يتوفر على الكفاءة اللازمة التي تمكنه من:

1. الإلمام بمعايير وإجراءات الافتتاح الداخلي والتدبير المالي والمحاسباتي المتعلق بالجماعات؛
2. تطبيق المعايير المهنية المعتمدة في أداء مهام الافتتاح حتى يتمكن من القيام بها وفق الكفاءة والحياد

اللازمين:

3. الإلمام بالنصوص القانونية التي توطر المجال الذي يشكل موضوع مهمة الافتتاح؛

4. العمل على تعزيز قدراته ومهاراته المطلوبة للقيام بمهامه على أكمل وجه.

3 قواعد إنجاز عمليات الافتتاح الداخلي

يتم اختيار عمليات الافتتاح الداخلي بناء على المخطط السنوي للافتتاح الداخلي. ويتم الشروع في إنجاز مهمة الافتتاح الداخلي بناء على رسالة القيام بمهمة يوقعها رئيس مجلس الجماعة.

يقوم فريق الافتحاص الداخلي بإجراء مهمته من خلال المراحل التالية:

1. الشروع في تنفيذ المهمة بالتعرف العام على المصالح والملفات موضوع المهمة. وتشمل هذه العملية على الخصوص عقد اجتماع افتتاحي مع مسؤول الوحدة أو البرنامج موضوع الافتحاص؛
 2. وضع منهجية العمل بتنسيق مع مسؤولي الهياكل أو الأنشطة أو البرامج موضوع الافتحاص؛
 3. تقييم نظام المراقبة الداخلية؛
 4. إنجاز أعمال الافتحاص تبعا للمعايير المعتمدة وطبقا للمذكرة التوجيهية التي يتم إعدادها على ضوء نتائج تقييم نظام المراقبة الداخلية؛
 5. صياغة تقرير مؤقت يستعرض أهداف مهمة الافتحاص ومنهجيتها ونتائجها وخلصاتها. كما يتضمن توصيات ترمي إلى تحسين النشاط أو البرنامج موضوع الافتحاص؛
 6. إجراء المسطرة التوجيهية وإعطاء مسؤولي الوحدات المعنية بموضوع الافتحاص حق الرد على ملاحظات وتوصيات المفتحص الداخلي وإعداد التقرير النهائي بعد استيفاء هذه المسطرة؛
 7. وضع مخطط لتفعيل توصيات الافتحاص الداخلي يحدد من خلاله المسؤول عن تفعيل كل توصية والجدولة الزمنية الخاصة بها، حتى يتمكن المفتحص من تتبع هذا المخطط.
- يتولى مدير المصالح مسؤولية السهر والتنسيق بين المصالح المعنية لتنفيذ توصيات التقارير النهائية لعمليات الافتحاص الداخلي، وذلك بعد موافقة رئيس مجلس الجماعة على مخطط تفعيل التوصيات. كما يتم إخباره بالتدابير والإجراءات المتخذة لتفعيلها.

توقيع نائب كاتب المجلس



مصطفى برد

توقيع رئيس الجلسة

النائب الأول للرئيس



سعيد التومي

مقرر رقم: 2023/22 بتاريخ 16 ماي 2023

توزيع منح الدعم لمشاريع الجمعيات الرياضية والاجتماعية والثقافية برسم سنة 2023.

- إن مجلس جماعة عين حرودة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2023 خلال الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 25 شوال 1444 هـ الموافق 16 ماي 2023 م؛

- وطبقا لأحكام القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بتوزيع منح الدعم لمشاريع الجمعيات الرياضية والاجتماعية والثقافية برسم سنة 2023؛

- وبعد مباشرة عملية التصويت العلني التي أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين خلال عملية التصويت: 21 عضوا.

- عدد الأصوات المعبر عنها: 19 صوتا.

- عدد الأعضاء الموافقين: 13 عضوا وهم السادة: (1) العرابي لبريكي (2) مريم حفيان (3) مريم الفدواش (4) مصطفى

برد (5) أحمد معني (6) الحسين كباسي (7) سناء بشار (8) بوشعيب المسيوي (9) هشام شتوان (10) صالح الجو (11)

كريمة هبلي (12) محمد سوكاكي (13) عبد اللطيف درعة.

- عدد الأعضاء الراضين: 06 أعضاء وهم السادة: 1- أنيس الداودي 2- ليلي عروش 3- قميس الميلودي 4- التهامي

برد 5- لطيفة الزين 6- رضوان برد.

- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: عضوان 02 وهما السيد سعيد التومي والسيدة خديجة الشعناني.

يقرر ما يلي:

يوافق المجلس الجماعي لعين حرودة بأغلبية الأصوات المعبر عنها على توزيع منح الدعم لمشاريع الجمعيات

الرياضية والاجتماعية والثقافية برسم سنة 2023 وهي كالتالي:

نوع النشاط: اجتماعي / الاعتماد المبرمج: 570 000,00 درهم

الرقم	اسم الجمعية	مبلغ الدعم المقترح لسنة 2023 بالدرهم
01	جمعية تجار وحرفي زناتة	8000.00
02	جمعية الأمل للتضامن	35000.00
03	جمعية أمل توسيع للتنمية والعمل الاجتماعي	15000.00
04	جمعية شباب مغرب الألفية الثالثة للتنمية البشرية	18000.00
05	جمعية الصحراء المغربية للتنمية والثقافة	12000.00

25000.00	جمعية أجي نتعاونو	06
17500.00	جمعية منظمة الكشاف المغربي ف ع ح	07
70000.00	جمعية خذ بيدي مرضى السرطان	08
110000.00	جمعية نبض الحياة لذوي الاحتياجات الخاصة	09
15000.00	جمعية البشرية للتنمية والمواطنة	10
10000.00	جمعية الاستمرار للأعمال الاجتماعية	11
10000.00	جمعية الفضل للتكافل الاجتماعي ورعاية الأيتام	12
30000.00	جمعية شباب زناة الجديدة	13
25000.00	جمعية نسائم زناة للمواطنة والتنمية الاجتماعية	14
10000.00	جمعية التربية والتكوين والتنمية الاجتماعية ع ح	15
25000.00	جمعية صناع الأمل للخدمات الصحية والمواكبة الاجتماعية	16
25000.00	جمعية بلادي للأعمال الاجتماعية	17
20000.00	جمعية مبادرات للتنمية	18
22000.00	جمعية نجم المحيط	19
12500.00	جمعية الزهور للتنمية والأعمال الاجتماعية	20
25000.00	جمعية سواعد الخير للتنمية المستدامة	21
10000.00	جمعية نائرات زناة للمرأة والطفل في وضعية صعبة	22
5000.00	جمعية أنوار زناة	23
5000.00	جمعية ارتقاء للوعي واليقظة المجتمعية	24
5000.00	جمعية وصال	25
5000.00	جمعية قلوب الإحسان للأعمال الاجتماعية	26

نوع النشاط: اجتماعي / الاعتماد المبرمج: 300 000,00 درهم

الرقم	اسم الجمعية	مبلغ الدعم المقترح لسنة 2023 بالدرهم
27	جمعية الخدمات الاجتماعية لموظفي وعمال بلدية عين حرودة	300000.00

نوع النشاط: ثقافي / الاعتماد المبرمج: 400 000,00 درهم

الرقم	اسم الجمعية	مبلغ الدعم المقترح لسنة 2023 بالدرهم
-------	-------------	--------------------------------------

35000.00	جمعية زناتة للطرب الأصيل	01
40000.00	جمعية نجاح زناتة للتنمية والتعاون	02
15000.00	جمعية نحن الشباب	03
15000.00	جمعية تنمية السلامة الطرقية والنقل	04
15000.00	جمعية المجدة الخمامرة للفروسية وتدريب الخيول	05
70000.00	جمعية أصوات الثقافات	06
50000.00	جمعية مجلس دار الشباب	07
50000.00	جمعية جيل الإبداع للثقافة والفن	08
30000.00	جمعية الأمل للتربية والتنمية والتضامن	09
15000.00	جمعية بصمات للتربية والثقافة	10
25000.00	جمعية التضامن للمقاومات الصغرى والمتوسطة للتنمية المستدامة	11
20000.00	الجمعية الزناتية للجالية المغربية المقيمة بالخارج	12
10000.00	جمعية بشائر الخير ورؤى المستقبل	13
10000.00	جمعية آفاق للتربية والثقافة ف ع ح	14

نوع النشاط: رياضي / الاعتماد المبرمج: 1 400 000,00 درهم

الرقم	اسم الجمعية	مبلغ الدعم المقترح لسنة 2023 بالدرهم
01	ج. النادي الرياضي وفاق زناتة لكرة القدم	160.000.00
02	ج. نادي زناتة لكرة الطائرة	220.000.00
03	ج. نادي رجاء عين حرودة لكرة القدم النسوية	220.000.00
04	نادي عين حرودة لكرة القدم النسوية	60.000.00
05	نادي الاتحاد الرياضي لعين حرودة لألعاب القوى	60.000.00
06	نادي اولمبيك زناتة لألعاب القوى	60.000.00
07	جمعية الوسام الرياضي لألعاب القوى	60.000.00
08	جمعية زناتة للرماية والقنص	20.000.00

30.000.00	جمعية مدرسة العهد الجديد لكرة القدم	09
20.000.00	الجمعية الرياضية لأهرام زناتة	10
30.000.00	جمعية مستقبل زناتة لكرة القدم	11
30.000.00	جمعية مدرسة الأمل لكرة القدم	12
40.000.00	جمعية فتح زناتة لكرة القدم	13
70.000.00	جمعية سبورتنينغ زناتة لكرة الطاولة	14
40.000.00	الجمعية الرياضية لعين حرودة لكرة الحديدية	15
20.000.00	جمعية نادي اولمبيك زناتة للريشة الطائرة	16
20.000.00	جمعية ابطال زناتة لكرة القدم	17
20.000.00	الجمعية البيضاوية للتربية والرياضة	18
15.000.00	جمعية ديار المنصور للتنمية الاجتماعية والثقافية والرياضية	19
15.000.00	جمعية زناتة سوكر لكرة القدم	20
15.000.00	جمعية اسود زناتة لكرة القدم	21
15.000.00	جمعية أجيال زناتة للرياضة والثقافة	22
30.000.00	جمعية قدماء لاعبي زناتة عين حرودة لكرة القدم	23
120.000.00	جمعية فرسان زناتة للتنمية والتضامن	24
10.000.00	جمعية جسور زناتة لكرة القدم	25

توقيع نائب كاتب المجلس



مصطفى برد

توقيع رئيس الجلسة

النائب الأول للرئيس



سعيد التومي

مقرر رقم: 2023/23 بتاريخ 16 ماي 2023

تحويل تخصيص سيارتين للإسعاف إلى سيارتين لنقل الأموات.

- إن مجلس جماعة عين حرودة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2023 خلال الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 25 شوال 1444 هـ الموافق 16 ماي 2023 م؛
- وطبقا لأحكام القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بتحويل تخصيص سيارتين للإسعاف إلى سيارتين لنقل الأموات؛
- وبعد مباشرة عملية التصويت العلني التي أسفرت على ما يلي:
- عدد الأعضاء الحاضرين خلال عملية التصويت: 22 عضوا.
- عدد الأصوات المعبر عنها: 22 صوتا.
- عدد الأعضاء الموافقين: 22 عضوا وهم السادة: (1 سعيد التومي (2 العرابي لبريكي (3 طارق اللوزي (4 مريم حفيان (5 مريم الفدواش (6 مصطفى برد (7 أحمد معني (8 سناء بشار (9 الحسين كباسي (10 عبد اللطيف درعة (11 بوشعيب المسيوي (12 هشام شتوان (13 أنيس الداودي (14 خديجة الشعناني (15 صالح الجو (16 كريمة هبلي (17 محمد سوكاكي (18 قميس الميلودي (19 التهامي برد (20 ليلى عروش (21 لطيفة الزين (22 رضوان برد.
- عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد.

يقرر ما يلي:

- يوافق المجلس الجماعي لعين حرودة بإجماع الأصوات المعبر عنها على تحويل تخصيص سيارتي إسعاف إلى سيارتين لنقل أموات المسلمين وهي كالتالي:
- سيارة إسعاف رينو RENAULT رقم تسجيلها: J0243825 ;
- سيارة إسعاف فورد FORD رقم تسجيلها: J219841.

توقيع نائب كاتب المجلس

مصطفى برد

توقيع رئيس الجلسة

النائب الأول للرئيس

سعيد التومي

مقرر رقم: 2023/24 بتاريخ 16 ماي 2023
حول قطاع التشغيل بجماعة عين حرودة.

- إن مجلس جماعة عين حرودة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2023 خلال الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 25 شوال 1444 هـ الموافق 16 ماي 2023 م؛
- وطبقا لأحكام القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بقطاع التشغيل بجماعة عين حرودة؛
- وبعد مباشرة عملية التصويت العلني التي أسفرت على ما يلي:
- عدد الأعضاء الحاضرين خلال عملية التصويت: 21 عضوا.
- عدد الأصوات المعبر عنها: 21 صوتا.
- عدد الأعضاء الموافقين: 21 عضوا وهم السادة: (1 سعيد التومي (2 العرابي لبريكي (3 مريم حفيان (4 مريم الفدواش (5 مصطفى برد (6 أحمد معني (7 سناء بشار (8 الحسين كباسي (9 عبد اللطيف درعة (10 بوشعيب المسيوي (11 هشام شتوان (12 أنيس الداودي (13 خديجة الشعناني (14 صالح الجو (15 كريمة هبلي (16 محمد سوكاكي (17 قميس الميلودي (18 التهامي برد (19 ليلى عروش (20 لطيفة الزين (21 رضوان برد.
- عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد.

يقرر ما يلي:

يوافق المجلس الجماعي لعين حرودة بإجماع الأصوات المعبر عنها على إرجاء هذه النقطة إلى حين تشكيل اللجنة الدائمة المكلفة بتدبير مجال التشغيل طبقا لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس.

توقيع نائب كاتب المجلس



مصطفى برد

توقيع رئيس الجلسة

النائب الأول للرئيس



سعيد التومي

مقرر رقم: 2023/25 بتاريخ 16 ماي 2023
حول مشاكل السير والجولان بعين حرودة.

- إن مجلس جماعة عين حرودة المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر ماي 2023 خلال الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 25 شوال 1444 هـ الموافق 16 ماي 2023 م؛
- وطبقا لأحكام القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بمشاكل السير والجولان بعين حرودة؛
- وبعد مباشرة عملية التصويت العلني التي أسفرت على ما يلي:
- عدد الأعضاء الحاضرين خلال عملية التصويت: 17 عضوا.
- عدد الأصوات المعبر عنها: 17 صوتا.
- عدد الأعضاء الموافقين: 17 عضوا وهم السادة: (1 سعيد التومي (2 طارق اللوزي (3 مريم حفيان (4 مريم الفدواش (5 مصطفى برد (6 أحمد معني (7 الحسين كباسي (8 صالح الجو (9 عبد اللطيف درعة (10 بوشعيب المسوي (11 هشام شتوان (12 كريمة هبلي (13 محمد سوكاكي (14 قميس الميلودي (15 التهامي برد (16 لطيفة الزين (17 رضوان برد.
- عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد.

يقرر ما يلي:

يوافق المجلس الجماعي لعين حرودة بإجماع الأصوات المعبر عنها على توجيه الطلب إلى السيد باشا عين حرودة قصد موافاة المجلس بالمقترحات والتوصيات المتخذة من طرف اللجنة المحلية للسير والجولان من أجل دراستها والمصادقة عليها.

توقيع نائب كاتب المجلس

مصطفى برد

توقيع رئيس الجلسة

النائب الأول للرئيس

سعيد التومي